

الجمهورية العربية السورية

مجلس التعليم العالي

القرار رقم /٢٢٧

مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦ .

وعلى أحكام المرسوم رقم / ٢٥٠ / لعام ٢٠٠٦ المتضمن اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات وتعديلاتها.

وعلى قانون البعثات العلمية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /٦/ لعام ٢٠١٣ .

وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (١٠) للعام الدراسي ٢٠١٣/٢٠١٢ المنعقدة بتاريخ ٢٠١٣/٥/٢٦

يقرر ما يأتي:

المادة ١ - الموافقة على توزيع المنح المخصصة للدولة في بعض البلدان بموجب الاتفاقيات الثقافية التي لا يمكن الاستفادة منها من خلال إعلانات البعثات والمعيدات على المواطنين السوريين وفق الأسس المحددة في قانون البعثات العلمية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /٦/ لعام ٢٠١٣ وشروط البلد المانح.

المادة ٢ - يفوض الوزير بالإعلان عن هذه المنح للعام الدراسي ٢٠١٤/٢٠١٣ .

المادة ٣ - يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذها.

دمشق في ٢٠١٣/٥/٢٦

رئيس مجلس التعليم العالي

وزير التعليم العالي

الدكتور محمد يحيى معلا